

والأكل والشرب مع أول ذاب
بن لبيب والخوف بن سلطان

كتاب الحج

أحج فرض وكذلك التمتع
وأما يلزم حرا سلبا
يحتاج من ما كحل أو شرب
لأنه بشرط أمن الطريق
أزكاه فلا حرام بالنية
وطاف بالكعبة سبعا وسمي
ثم أرن شغرا ثلاثا نزل
والدم جابر لواجبات
والجمع بين الليل والنهار
ثم البيت بمضى والجمع
وسمى بدو الحج ثم يعتمر
ويرتدي البياض الثلبي
ينزل في ثلاثة مهر وكا
فالأطباع في طوافي شمرل
وكعبنا الطوافي من والقيام
ويان في مبي بليل عرفة
ت وأرجل حجره أوقف بالمشرف
وفي من التمتع لأولى رميت
سكبا للكل وأقطع تلبية

واصلها

واصلها وقصر مع ذم
وبعد رمي العيد للزوال
بابين من طلق ورمي الحجر
والحلق واللبس وضد وساخ
واشرب لياحيت ماء زمزم
ولا زمت لمتعة
مسافة القصر وعند الحج حرام
وسبعة في داره وليحليل
ولقبض مع دم ومخضرا حل

باب محرمات الاحرام

حرم بالا حرام سمي لبي
وانساة وجهها ودهن الشعير
والمنس بالشهوة كل يوجب
أواصح ثلاثة ليستة
وعمد وطبي للتمام حققا
كالصوم تكفى صلاة باعندا
وضع في الصبي ورق وكفرة
شاة الشاة المشع فالطعام
بالعد من ائدا ده وضربا
تعمير الضيد وفي المانعام
واللبس كالصنع وعتر ظمي

تحرمة الاحرام والندى واللقح

شعر وبعدة طوافي الركن
تسمى الحمار القل بالتوالي
أو الطوافي حل فلم الظفر
يشان وطقو وعقد وكاح
وظف وداعا واذا خ بالالتزم
أو قارن إن كان عينه الحرم
من قبل حجره ثلاث ايام
لغيره وقعه يمتنع عمل
ينشئة والحلق مع دم حصل

خطا وللرجال ستر الرأس
والحلق والطيب وقلم الظفر
تخمين ما بين شاه نقطت
يشكين أو صوم ثلاثا يلبت
مع النساء والعصا مضيقا
وبالقبض يحصل ما لا يلاذي
بدنه إن لم يجد فسعى
يقبضه بدنه فالصام
الحجر ومن عمل الحرم
المثل فالعقد كالنعام
وكالحمام الشاة ضجدي